دور الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية
– دراسة حالة ولاية قسنطينة–

The role of the waqf in achieving economic and social development -the case study of Constantine-

عبلة لمسلف *

مخبر الاقتصاد وإدارة الأعمال، جامعة عبد الحميد مهري – قسنطينة 2 –

abla.lemsellef@univ-constantine2.dz

تاريخ الاستلام: 2024/09/14 تاريخ القبول 2024/12/06 تاريخ النشر 2024/12/17

ملخص: يهدف هذا البحث إلى التعرف على دور الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مع تسليط الضوء على حالة ولاية قسنطينة، بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، وتوصلنا إلى أن أوقاف قسنطينة تؤدي دورا معتبرا في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إلا أنها لا تزال تعاني من عدة تحديات تعيق أداءها للدور التنموي المنوط بها. وعليه نوصي بضرورة حصر واسترجاع وتوثيق الأملاك الوقفية في ولاية قسنطينة، وتطوير السياسات التي تساهم في استثمارها من خلال مختلف صيغ الاستثمار الإسلامي ولا سيما الصكوك الوقفية، بالإضافة إلى تعزيز لا مركزية الهيئات الوقفية عن طريق رقمنة الإدارة الوقفية.

الكلمات المفتاحية: الوقف؛ التنمية؛ الاقتصادية؛ الاجتماعية؛ قسنطينة.

Abstract:

This research aims to identify the role of the waqf in achieving economic and social development in Constantine, based on the descriptive

* المؤلف المراسل

analytical approach, we concluded that the waqf in Constantine play a significant role in achieving economic and social development, however, it still suffers from several challenges. We recommend the necessity of inventorying, retrieving and documenting the waqf properties in Constantine, and developing policies that contribute to investing them through various forms of Islamic investment, especially sukuk of waqf, In addition to enhancing the decentralization of the waqf organizations by digitizing administration of the waqf.

key words: waqf; development; economic; social; Constantine.

مقدّمة:

يعتبر الوقف نظامًا ماليًا يستمد أحكامه من الشرِيعة الإسلامية، حيث تعددت الأوقاف عبر التاريخ في أشكالها ومجالاتها؛ كالأوقاف الدينية من مساجد ومدارس قرآنية، وأخرى اجتماعية كالمستشفيات، والتعليمية كالمدارس والمكتبات، وقد أدى الوقف إلى الربط بين الواقفين والموقوف عليهم حالاً ومستقبلاً، بصورة تجمع بين المنافع الشخصية والمنافع العامة، ما يرسخ الترابط بين الأجيال في صورة من التكافل والتضامن بين طبقات المجتمع، وذلك من خلال ما يوفره الوقف من موارد مالية ثابتة ودائمة لتلبية حاجات المجتمع.

وأصبح للوقف اليوم دورًا مهمًا في العديد من الجوانب كونه يخفف على الدولة وذلك بمساعدتها على تحمل الأعباء في العديد من الجوانب سواء من الناحية الدينية أو الاجتماعية أو حتى الاقتصادية، حيث يعتبر الوقف من النشاطات الهامة التي تلعب دورًا أساسيًا في تحريك و تنشيط الدورة الاقتصادِية، ومعالجة المشاكل والاختلالات التي تصيب مختلف القطاعات، مما يخلق الاستقرار ويؤدي إلى تحقيق التنمية الاقتصادِية والاجتماعِية.

وقد أبدت السلطات المسؤولة في الجزائر في الآونة الأخيرة اهتمامًا واضحًا للنهوض بقطاع الوقف من جديد، حيث اعتبره المشرع الجزائري كإحدى أصناف الملكية العقارية بموجب القانون 91-10 المؤرخ في 27 فيفري 1991 المتعلق بالأوقاف المعدل والمتمم،

وعليه أصبح تفعيل دور الوقف حاجة ملحة في ظل رهان المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي تعيشها الجزائر، من أجل الاستفادة من المزايا العديدة له والتعرف على خصائصه، واستعادة الدور الذي كان يؤديه في المجتمعات العربية الإسلامية عبر القرون الماضية، ولا سيما في ولاية قسنطينة التي شهدت اهتمامًا كبيرًا بمجال الأوقاف منذ العهد العثماني، وحتى إبان الاستعمار الفرنسي، بسبب الجهود التي بذلت من طرف القائمين عليه خاصة صالح باي، وبعده جمعية العلماء المسلمين الجزائريين. وعليه تتبلور إشكالية بحثنا من خلال طرح السؤال الرئيسي الآتي:

ما هو دور الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في ولاية قسنطينة؟

وحتى يتيسر لنا الإلمام بمختلف جوانب الموضوع ارتأينا تجزئة السؤال الرئيسي إلى الأسئلة الفرعية الآتية:

– هل يؤدي الوقف دورًا هامًا في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية؟

– ما مدى نجاعة أوقاف ولاية قسنطينة في تحقيق دورِها التنموي؟

للإجابة على إشكالية البحث تم صياغة الفرضيات الآتية:

الفرضية الأولى: يلعب الوقف دورًا هامًا في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

الفرضية الثانية: تؤدي أوقاف ولاية قسنطينة دورًا معتبرًا في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إلا أنها لا تزال تعاني من عدة تحديات تعيق أداءها للدور التنموي المنوط بها.

يهدف البحث في هذا الموضوع إلى: التعرف على الإطار المفاهيمي للوقف، وإبراز دوره في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بالإضافة إلى تسليط الضوء على حالة ولاية قسنطينة.

للإجابة على إشكالية البحث وإثبات صحة الفرضيات من عدمها تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي؛ لوصف مختلف المفاهيم المتعلقة بالوقف، اعتمادًا على جمع

ومعالجة المعلومات المتوفرة في المراجع، ثم تحليل البيانات والإحصائيات الخاصة بمديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية قسنطينة.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للوقف

الوقف هو نظام خاص يستمد أحكامه من الشريعة الإسلامية الغراءِ، وللتعرف عليه نقدم مختلف المفاهيم المرتبطة به فيما يلي:

المطلب الأول: ماهية الوقف

نتعرض لتعريف الوقف وأركانه ومشروعيته فيما يلي:

الفرع الأول: تعريف الوقف

يعرف الوقف لغة واصطلاحا كما يلي:

أولا– الوقف لغة: هو حبسُ أصل أو ملك عن التصرف الشخصي، وجمعُه أوقَاف ووُقوف، والحبس يعني المنع، يُقال وقف فلان أرضه وقفًا مؤبدًا، عندما يجعلها ممنوعة من البيع أو التورث.[1]

إن كلمتي الوقف والحبس تتضمنان معنى المنع أو الإمساك عن جميع التصرفات، وعن التمتع بالمنافع المتأتية منها كالاستهلاك الشخصي، أو البيع ، أو الكِراء.[2]

ثانيا– الوقف اصطلاحا: هو تحبِيس أصل معين وتخصيص منفعته أو ريعه إلى جهة محددة قد تكون عامة أو خاصة في سبيل التقرب إلى الله تعالى[3]، إما بشكل مؤقت أو مؤبد للانتفاع به إلى غاية انتهاء عمره الاقتصادي، أو انتهاء المدة المحددة من طرف صاحب الوقف.[4]

إذا تندرج الأوقاف في البلدان الإسلامية وفق ما يعرف بالقطاع الخيري في الاقتصاد أو القطاع الثالث إلى جانب القطاعين العام والخاص[5]، أما في المجتمعات الغربية فتختلف تماما عن الوقف الإسلامي؛ حيث تشمل فكرة الوقف الخيري لديهم جميع المؤسسات الخيرية، إضافة إلى المؤسسات غير الربحية والممتلكات التابعة لها. [6]

ومن خلال التعاريف السابقة نلاحظ وجود اتفاق في تعريف الوقف لغة واصطلاحًا، ونستخلص أن الوقف في النظام الإسلامي هو حبس أو وقف التصرف في أصول معينة قد تكون عينية أو نقدية، وتخصيص منافعها في أوجه خيرية محددة على سبيل الصدقة الجارية، لذلك يطلق عليه مصطلح "حُبوس".

الفرع الثاني: أركان الوقف

إن عملية الوقف في النظام الإسلامي تتطلب توفر عدة أركان وتتمثل فيما يلي:[7]

أولا– الواقف: هو الشخص الذي يصدر منه طلب إنشاء عقد الوقف على الموقُوف.

ثانيا– المَوقُوف: هو كل أصل تم وقف أو حبس التصرف فيه للموقُوف عليه.

ثالثا– الموقُوف عليه: هو الذي يتم تخصيص منافع الأصل الموقُوف لصالحه.

رابعا– الصيغة: وهو الكلام الذي يدل على وجود الإيجاب بإنشاء عقد الوقف على الأصل الموقُوف.

الفرع الثالث: مشروعية الوقف

استحب جمهور الفقهاء عملية الوقف باعتباره من الصدقات الجارية، واستدلوا على ذلك بالآيات والأحاديث التي وردت في الكتاب والسنة، والتي تحث على الصدقات:[8]

أولا– من الكتاب: في قوله تعالى: "لن تنالُوا البِر حتى تُنفِقوا مما تُحِبون" سورة آل عمرَان، الآية: 92.

ثانيا– من السنة: في قوله صَلى الله عليه وسَلم:" إذا مَات الإنسَان انقطَع عنه عملُه إلا من ثلاَثة: صدَقة جارِية، أو علمٍ يُنتفع به، أو ولدٍ صَالح يَدعو لَه".

كما استدلوا بما رواه ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن شئت حبستَ أصلَها وتصَدقت بها"، وهذا الحديث يدل على مشروعية الوقف في الإسلام. [9]

المطلب الثاني: أنواع الوقف

يمكن تقسيم الوقف إلى عدة أنواع حسب الغرض منه وحسب محله كما يلي:

الفرع الأول: حسب الغرض

ينقسم الوقف في النظام الإسلامي من حيث الغرض منه إلى الأنواع الآتية:

أولا– الوقف الأهلي: هو الوقف الذي تخصص منافعه للواقف وأهله ثم لذريته من بعده حتى ينقطع عَقِبُه، فيصبح بعدها للجهات الخيرية. [10]

ثانيا– الوقف الخيري: هو الوقف الذي يخصص مباشرة للجهات الخيرية مثل الإنفاق على اليتامى والمساكين والفقراء. [11]

ثالثا– الوقف المشترك: هو الوقف الذي يجمع بين النوعين السابقين؛ حيث يكون جزء منه أهلي والجزء الآخر خيري.[12]

الفرع الثاني: حسب محل الوقف

تم تقسيم الوقف حسب محله كما يلي:[13]

أولا– وقف النقود: هو الوقف الذي يكون في شكل نقدي، حيث يتم جمع الأموال الوقفية ضمن صناديق الوقف، وتوجه إلى الاستثمار بإحدى الصيغ الإسلامية، ثم توزع عوائده على مختلف الجهات الخيرية، وهو يخضع للتنظيم الحكومي الساري المفعول في الدول.

ثانيا– وقف المنقول: هو الوقف المتعلق بالمنقول مثل المعدات والآلات والأدوات، وقد اشترط فيه الحنفيين أن يكون تابعا أو مرتبطا بالعقار محل الوقف.

ثالثا– وقف العقار: هو الوقف المتعلق بالعقارات وما تبعها من أراضي.

رابعا– وقف الحقوق المعنوية: هو الوقف المرتبط بحقوق استغلال الأملاك المعنوية مثل حقوق التأليف، أو الاسم التجاري، أو براءات الاختراع.

خامسا– الوقف الأخضر: مع تزايد الاهتمام بفكرة الاقتصاد الأخضر ومزاياه في تحقيق التنمية المستدامة، ظهرت فكرة الوقف الأخضر، والذي يعتبر نوع من أنواع الوقف الذي يخص الأملاك الوقفية الخضراء أو المشاريع الصديقة للبيئة.[14]

المبحث الثاني: الوقف ودوره في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية

إن مفهوم الوقف يعني حبس الأصل عن الانتفاع الشخصي، لكن هذا لا يمنع من الانتفاع به بالنسبة للمجتمع أو بالنسبة للاقتصاد، حيث يعتبر موردا اقتصاديا هاما في العديد من الدول وبالتالي فهو يسهم في خلق التنمية الاقتصادية والاجتماعية على النحو الآتي:

المطلب الأول: دور الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية

يمثل الوقف القطاع الثالث في الاقتصاد إلى جانب كل من القطاعين العام والخاص، وعليه فهو يسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال:

أولا– تمويل المشاريع الاستثمارية: يساهم الوقف بشكل مباشر في تمويل المشاريع الاستثمارية والتي تتطلب رؤوس الأموال الكبيرة، ويتم عن طريق تمويل المشاريع كبيرة الحجم مثل تلك المتعلقة بالبنية التحتية، والتي تعجز عن تمويلها الدولة منفردة مما يؤدي إلى تغطية عجزها المالي.[15]

ثانيا– تقليص البطالة والحد من ظاهرة الفقر: إن مساهمة الوقف في تمويل المشاريع الاستثمارية يؤدي إلى خلق مناصب شغل جديدة وتشغِيل الطاقات الإنتاجية العاطِلة عن العمل، مما يساعد في التخلص تدريجيا من البطالة، بالإضافة إلى توفير العديد من الخدمات العامة لأفراد المجتمع المحتاجين في مجال التعليم والصحة، مما يسهم في الحد من ظاهرة الفقر.[16]

ثالثا– تحقيق عدالة توزيع الثروات: تتم عملية إعادة توزيع الثروات إما بصفة إلزامية عن طريق الزكاة أو الميراث، أو بصفة اختيارية عن طريق الوقف أو الهبة، حيث يتم توزيع

عوائد الأصل الموقوف على جهة أو جهات معينة، وتكون هذه العملية لصالح الطبقة الفقيرة في المجتمع، حيث تساهم في التوزيع العادل بين الأفراد في الدخول وبالتالي في جمع المدخرات مما يؤدي إلى تراكم في الثروة.[17]

وقد كان فعلا للوقف آثار بارزة في دفع عجلة التنمية الاقتصادية تاريخيا في مختلف أنحاء العالم الإسلامي؛ حيث أسهم في حفظ الأصول الموقوفة من التلاشي، وأدى إلى تحقيق النمو الاقتصادي، والرفاهية الاقتصادية لأفراد المجتمع على حد سواء.[18]

المطلب الثاني: دور الوقف في تحقيق التنمية الاجتماعية

إن مفهوم التنمية الاجتماعية يرتبط بتنمية المجتمعات والقدرة على إيجاد حلول لمختلف المشاكل الاجتماعية التي تواجهها، وعليه يبرز دور الوقف في مدى تحقيق التنمية الاجتماعية من خلال ما يلي:

أولا– يعمل الوقف على تعزيز الاستقرار الاجتماعي، ويزيد من التضامن بين أفراد المجتمع، مما يسهم في حمايته من الأمراض الاجتماعية التي تنشأ في المجتمعات التي تسودها روح الأنانية.

ثانيا– يساعد نظام الوقف على تقوية الجوانب الأخلاقية والسلوكية في المجتمعات من خلال توفير الرعاية للنساء الأرامل والمطلقات واليتامى والمساكين، وفي ذلك حماية لهم وللمجتمع من مختلف الآفات الاجتماعية.

ثالثا– يسهم الوقف في مجال تنمية المجتمع عن طريق بناء دور الأيتام وتوفير المدارس لمختلف الفئات المحرومة كالأرامل والمساكين والفقراء وأبناء السبيل.

رابعا– يساهم الوقف في تعزيز روح الانتماء المجتمعي بين أفراد المجتمع، مما يؤدي إلى خلق الحِس التراحمِي بين المسلمين والذي يظهر في تفاعله مع المشاكل المنتشرة في المجتمع.

خامسا– يساعد نظام الوقف على تقليص الطبقية في المجتمع، حيث يؤدي إلى انتقال الأفراد من طبقة اجتماعية معينة إلى طبقة اجتماعية أفضل، فمثلا تعليم الفقراء يساعد على رفع مستوى حياتهم الاقتصادية، ويحسن مستواهم الاجتماعي.

سادسا– يسهم الوقف في إعادة ترتيب علاقات المجتمع، حيث يجعل النظام الإسلامي من الوقف الوسيلة الأنجع من أجل تخصيص جزء من الثروة الإنتاجية لخدمة المجتمع بصفة عامة، وإخراجها من دائرة المنافع الشخصية والقرارات الحكومية.

المبحث الثالث: دراسة حالة ولاية قسنطينة

لقد شهدت ولاية قسنطينة اهتماماً كبيرًا بجانب الأوقاف خاصة في العهد العثمانِي، وبالأخص في مجالات تحفيظ وتعليم القرآن، بالإضافة إلى الاهتمام ببنَاء المساجِد وتوفير مختلف متطلباتهم من موظفين مؤهلين والصيانة والعناية اللازمة، وكذلك تقديم المساعدات لأفراد المجتمع المحتاجين عن طريق ما يتم جمعه من طرف القائمين على الوقف.

المطلب الأول: واقع الوقف في ولاية قسنطينة

تعتبر مدينة قسنطينة من أكبر الولايات في الجزائر التي تزخَر بالأملاك الوقفِية، وذلك منذ العهد العثمانِي، ورغم مرورها بالحِقبة الاستعمارِية إلا أنها لم تتأثر بشكل كبير، ويرجع ذلك إلى الجهود الكبيرة التي بذلت من طرف القائِمين عليه منذ ذلك الوقت مثل: صالح باي، وبعده جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، إلا أنه بعد الاستقلال وكغيرها من باقي ولايات الوطن ضاعت معظم الأملاك الوقفية التابعة لها، حيث لم تتمكن الدولة من استعادتها بسبب وفاة المالكين الأصليين لها وضياع الوثائق القانونية التي تثبت ملكِيتها في شكل أوقاف، وعليه يمكننا تتبع تطور عدد الأملاك الوقفية في ولاية قسنطينة والإيرادات المتأتية منها فيما يلي:

أولا– تطور عدد الأملاك الوقفية في ولاية قسنطينة: تشرف مديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية قسنطينة على عدد من الأملاك الوقفية، والتي نتتبع تطورها ضمن الجدول الآتي:

جدول1: تطور عدد الأملاك الوقفية في ولاية قسنطينة

السنوات	2019	2020	2021	2022	2023
الأراضي الوقفية	01	01	01	03	05
روضة أطفال وقفية	0	01	01	01	01
البنايات الوقفية	06	06	06	06	06
المرشات الوقفية	39	42	42	42	43
المكاتب الوقفية	02	04	04	04	04
الحظائر الوقفية	0	02	02	02	02
المحلات الوقفية	75	84	84	86	86
السكنات الوقفية	156	198	201	207	215
المجموع:	279	332	334	353	366

المصدر: مديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية قسنطينة

وبغرض مقارنة تطور عدد الأملاك الوقفية حسب أنواعها نقدم الشكل الآتي:

شكل 1: تطور عدد الأملاك الوقفية في ولاية قسنطينة

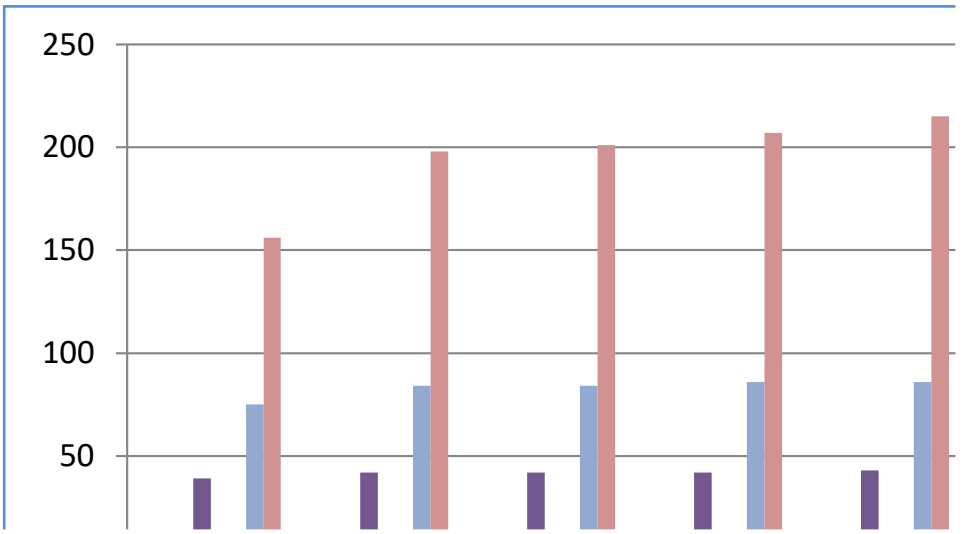

المصدر: إعداد الباحثة اعتمادا على وثائق مديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية قسنطينة

نلاحظ من الشكل البياني السابق أن عدد الأملاك الوقفية في ولاية قسنطينة قد عرف تطوراً معتبراً خلال السنوات المدروسة، حيث انتقل من 279 ملكا وقفيا سنة 2019 إلى 366 ملكا وقفيا سنة 2023، ويرجع ذلك إلى صعوبة استرجاع هذه الأملاك بسبب ضياع الوثائق التي تثبت ملكيتها وتعطي الحق للدولة في وقفِها، مما نتج عنه الدخول في عدة منازعات قضائية مع الورثة الشرعيين لها، والذين يقومون باستغلال هذه الأملاك حاليا.

كما نلاحظ أن الأملاك الوقفية في ولاية قسنطينة تتميز بالتنوع، وتتكون أغلبها من السكنات الوقفِية التي تطورت من 156 سكنًا سنة 2019 إلى 215 سكنًا سنة 2023، تليها المحلات الوقفِية التي تطورت من 75 محلاً سنة 2017 إلى 86 محلاً سنة 2023، ثم المرشات الوقفِية التي عرفت تطورًا ضئيلاً من 39 مرشًا سنة 2019 إلى 43 مرشًا سنة 2023، بينما البنايات الوقفِية لم تشهد أي تغيير وبقي عددها 6 بنايات، أما باقي الأملاك الوقفية المتمثلة في: روضة الأطفال، المكاتب، الحظائر، والأراضي فهي تشكل نسبًا جد ضئيلة.

كما تجدر الإشارة إلى أن الأملاك الوقفية المذكورة في الجدول تصنف ضمن الأملاك الوقفِية ذات مردود، حيث يتم استغلالها مقابل دفع إيجارٍ شهرِي، بينما توجد كذلك الأملاك الوقفِية بدون مردود وعددها كبير في ولاية قسنطينة وتتمثل في: المساجد الوقفِية التي يفوق عددها 400 مسجد، بالإضافة إلى المدارِس القرآنية.

ثانيا– تطور إيرادات الأملاك الوقفية في ولاية قسنطينة: يمكننا تتبع تطور إيرادات الأملاك الوقفية في ولاية قسنطينة ضمن الجدول الموالي:

جدول 2: تطور إيرادات الأملاك الوقفية في ولاية قسنطينة

الوحدة: الدينار الجزائري

السنوات	2019	2020	2021	2022	جوان 2023
مبالغ الإيرادات	2.526.705.00	4.454.249.03	7.772.868.23	19.934.228.61	6.983.029.47

المصدر: إعداد الباحثة اعتمادا على وثائق مديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية قسنطينة

وبغرض تتبع تطور مبالغ الإيرادات المتأتية من الأملاك الوقفية نقدم الشكل الآتي:

شكل 2: تطور إيرادات الأملاك الوقفية في ولاية قسنطينة

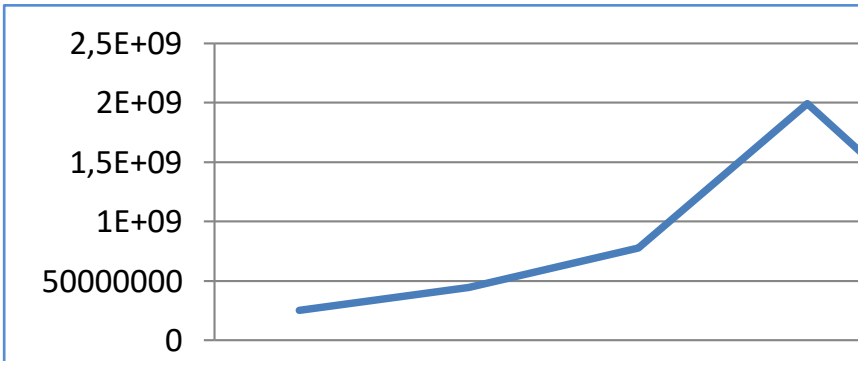

المصدر: إعداد الباحثة اعتمادا على وثائق مديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية قسنطينة

نلاحظ من الشكل البياني السابق أن مبالغ حصيلة إيرادات الأملاك الوقفية في قسنطينة قد عرفت تطورًا كبيرًا، حيث انتقلت من 2.526.705.00 دج سنة 2019 إلى 19.934.228.61 دج سنة 2022، بينما إيرادات سنة 2023 فهي

تمتد إلى شهر جوان فقط، وبالرغم من هذا التطور الملحوظ إلا أن هذه الحصيلة تعتبر جد معتبرة مقارنة بعدد الأوقاف في الولاية، ويرجع ذلك إلى اعتمادها على صيغة الإيجار فقط، فهي لا تزال مُستأجَرة لحد الساعة بأسعار جد رمزِية تتراوح بين أربعة آلاف وتسعة آلاف دينار جزائري فقط، حيث يتم تجميع المبالغ من المستأجِرين شهرياً، وتُسدد في الحساب الخاص بالصندوق الوِلائي للأوقاف المِفتوح لدى البنك الوطنِي الجزائرِي، ثم تُحول إيرادات الأوقاف كل ثلاثي بنسبة خمسة وسبعون بالمائة إلى الحِساب المركزِي للأوقاف، فيما تحتفظ مديرية ولاية قسنطينة بنسبة خمسة وعشرون بالمائة فقط، حيث تخصص من أجل تغطية مصاريف القضاء والمتعلقة بالأملاك الوقفية الضائِعة.

المطلب الثاني: دور أوقاف قسنطينة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية

تشرف أوقاف قسنطينة ممثلة بمديرية الأوقاف والشؤون الدينية على عدة أنشطة في مجالات مختلفة، والتي تسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويمكن التعرض لها فيما يلي:

أولا– دور الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية: توجد عدة أنشطة تقوم بها أوقاف قسنطينة تؤدي دورًا فعالاً في تحقيق التنمية من الجانب الاقتصادِي وتتجسد فيما يلي:[19]

أ– تشجع عملية تأجير الأملاك الوقفية بمبالغ ضئيلة على جذب الاستثمار فيها، وتتمثل هذه الأملاك في المحلات الوقفِية المستعملة في السكن باستثناء السكنات الوظيفِية الإلزامِية، وكذلك المحلات الوقفِية التي يتم استغلالها في التجارة أو مختلف المهن والحِرف، بالإضافة إلى الأراضي المستغلة في المجال الفلاحي.

ب– تساعد الأوقاف في التقليص من نسب البطالة سواء بطرق مباشرة عن طريق تأجير المحلات الوقفية، أو بطرق غير مباشرة عن طريق توفير الشغل للبطالين؛ من عمال البناء أو حرفي الخشب أو باقي الحرف الأخرى، من خلال تشييد المساجد الوقفية التي في الغالب تستمر عملية بنائها أكثر من سنة.

ج– تساعد الأوقاف على تحقيق التنويع الاقتصادي بتوفيرها لمحلات وقفية يتم استغلالها في ممارسة الأعمال أو الأنشطة التجارية أو الخدماتية وحتى الإنتاجية.

د– تساهم في تحقيق الاكتفاء الذاتي الغذائي من خلال استثمار الأراضي المخصصة للأوقاف في مجال الإنتاج الزراعي.

ثانيا– دور الوقف في تحقيق التنمية الاجتماعية: تقوم أوقاف مدينة قسنطينة بأنشطة كثيرة تجسدها في مجال التعليم، الصحة، بالإضافة إلى مجالات متنوعة أخرى تتمثل فيما يلي:

1– التعليم: تقدم الجمعيات الدينية التابعة للمساجد الوقفية عدة أنشطة تمس مختلف فئات المجتمع من صغار وكبار، نساء ورجال تتمثل فيما يلي: [20]

أ– زيارة المدارس والمؤسسات التربوية بمختلف أطوارها التعليمية من أجل تفقد أوضاع التلاميذ المحتاجين من اليتامى والفقراء، بهدف تزويدهم بمختلف المساعدات والإعانات التي تعزز تحصيلهم الدراسي.

ب– حث وتحفيز التلاميذ المحتاجين من اليتامى والفقراء على بذل مجهودات كبيرة وتحقيق نتائج دراسية جيدة، عن طريق توزِيع جوائز قيمة على الأوائل منهم، وتنظيم مختلف الرحلات الترفيهِية مثل: المخيمات الصيفِية ... إلخ

ج– توزيع الأدوات المدرسِية لفائدة التلاميذ المحتاجين من اليتامى والفقراء المتكفل بهم، وذلك بمناسبة الدخول المدرسِي.

د– احتواء المساجد على مكتبات تحتوي على عدة كتب وقفِية أو ملك للمسجد تساعد التلاميذ المحتاجِين على التحصِيل الدراسِي، مع تخصيص أساتذة متطوعِين لمساعدتهم عن طريق تقديم حصص مخصصة للدروس التدعيمية.

2– الصحة: تشرف أوقاف ولاية قسنطينة على عدة أنشطة تخص الجانب الصحي وتتمثل فيما يلي:[21]

أ– تقديم استشارات طبية بصفة مجانية، حيث تحتوي عدة مساجد وقفية على عيادات متعددة الخدمات، يناوب فيها طبيبان بالتداول خلال فترتين؛ حيث تكون فترة طبيب مخصصة للرجال، أما فترة طبيبة فتخصص للنساء.

ب– توفير أدوية مجانية للفقراء والمحتاجين، حيث تحتوي عدة مساجد وقفية على صيدلية تشرف عليها هيئات متنوعة، تقوم بتقديم الدعم والمساعدة لتمويل الصيدلية بالأدوية مثل: إذاعة قسنطينة الجهوية.

ج– تنظم الجمعيات الخيرية الدينية عدة زيارات للمستشفى الجامعي بقسنطينة، وذلك بهدف تفقد بعض المرضى ومواساتهم، سواء كانوا من الأطفال أو الكبار، حيث تساهم في تلبية بعض حاجياتهم من أكل وشرب ولباس...الخ.

3– الأنشطة المتنوعة الأخرى: تقوم أوقاف ولاية قسنطينة بتقديم عدة أنشطة خلال مناسبات الأعياد والأعراس، ومختلف المناسبات الدينية الأخرى، وتتمثل فيما يلي: [22]

أ– جمع وتوزيع قفة رمضان على العائلات الفقيرة والمحتاجة، وذلك خلال الشهر الكريم، كما يمكن أن تستمر العملية إلى ما بعده بفضل تبرع المحسنِين.

ب– توزِيع الألبسة والأحذِية ومختلف المستلزمات الأخرى، وذلك بمناسبة عيد الفِطر المبارَك.

ج– توزِيع الأضاحِي على العائلات الأكثر حرماناً، بالإضافة إلى توزِيع اللحوم على العائلات الأخرى، وذلك بمناسبة عيد الأضحى المبارك.

د– توزِيع الأغطية والأفرشة والمدافِئ الكهربائية أو التي تعمل بالغاز الطبيعِي على العائلات الفقيرة والمحرومة، وذلك خلال فصل الشِتاء.

هـ– المساهمة في تنظيم وتحضير أعراس جماعية لفائدة الفقراء والمحتاجين، بالإضافة إلى دعمهم بمختلف الأجهزة الكهرومنزلية الضرورية.

المطلب الثالث: الصعوبات والتحديات التي تواجه الأوقاف في ولاية قسنطينة

يعاني قطاع الأوقاف في ولاية قسنطينة من عدة صعوبات وتحديات تعيق الوصول إلى الدور المنوط به في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية لعل أهمها:

أ– صعوبة حصر واسترجاع الأملاك الوقفِية التي ضاعت إبان وبعد الاستعمار الفرنسِي للجزائر ولا سيما في ولاية قسنطينة.

ب– صعوبة استثمار الأملاك الوقفية وتوجيه معظمها إلى دور العبادة كالمساجد والمداس القرآنية.

ج– غياب الثقافة الوقفِية لدى الواقِفين لأملاكهم.

د– تعتبر معظم الإيرادات الوقفية من مصدر واحد يتمثل في الإيجار، مع غياب الاستثمار في مختلف صيغ الاستثمار الإسلامي والتي تحقق عوائِد على الأملاك الوقفية وتساهم في تنميتها.

هـ– لا تزال الأملاك الوقفية مُستأجَرة لحد الساعة بأسعار جد رمزِية تتراوح بين أربعة آلاف وتسعة آلاف دينار جزائري فقط، مما يجعل حصيلة الإيرادات الوقفية جد معتبرة مقارنة بعدد الأوقاف في الولاية.

و– إن بعض الأملاك الوقفية هي عبارة عن بنايات قديمة وشبه منهارة، والتي تحتاج إلى عملية الترميم من أجل إعادة استغلالها، لكن وجود العديد من العوائق المالية يحول دون ذلك، بسبب صب خمسة وسبعون بالمائة من مداخيل الاستئجار في الحِساب المركزِي لدى صندوق وزارَة الشؤون الدينِية والأوقاف، بينما تحتفظ مديرية قسنطينة بما نسبته خمسة وعشرون بالمائة فقط، والذي يوجه لتسديد أتعاب المحامين من أجل تغطية مصاريف القضاء والمتعلقة بالأملاك الوقفية الضائِعة.

ز– عدم تسوية العقود المتعلقة ببعض القطع الأرضية الموجهة لبناء المساجد أو المدارس القرآنية بسبب وجود عدة عوائق إدارية.

خاتمة:

الوقف هو حبس أو وقف التصرف في الأصل واعتباره صدقة جارية، يطلق عليه مصطلح "حبوس"، ويتكون من أربعة أركان تتمثل في: الواقف، الموقوف، الموقوف عليه، والصيغة، وهو مستحب من الناحية الشرعية.

يتميز الوقف بتعدد أنواعه؛ حيث ينقسم حسب الغرض إلى الوقف الأهلي، الوقف الخيري، والوقف المشترك، كما ينقسم حسب محل الوقف إلى وقف العقار، وقف المنقول، وقف الحقوق المعنوية، ووقف النقود، والوقف الأخضر.

يلعب الوقف دورا هاما في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛ فبالنسبة للتنمية الاقتصادية تتحقق من خلال تمويل المشاريع الاستثمارية، التقليل من مشكلة البطالة والحد من الفقر، وضمان عدالة توزيع الثروات، أما بالنسبة للتنمية الاجتماعية فتتحقق عن طريق دعم الاستقرار الاجتماعي، وتعزيز الجانب الأخلاقي والسلوكي في المجتمع، تقليص الطبقية، توفير المدارس ودور الأيتام وكفالة الفقراء والمساكين. وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الأولى للبحث.

تشرف أوقاف ولاية قسنطينة ممثلة بمديرية الأوقاف والشؤون الدينية على عدة أنشطة في مجالات مختلفة، والتي تسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛ حيث تلعب دورا معتبرا في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال تأجير الأملاك الوقفية بأسعار رمزية تشجع على الاستثمار فيها، وتساعد على تقليص نسبة البطالة بطرق غير مباشرة، بالإضافة إلى تنويع الأنشطة الاقتصادية من خلال توفير محلات تجارية أو خدماتية أو إنتاجية، كما تساهم في توفير الأمن الغذائي من خلال استثمار الأراضي الوقفية في مجال الزراعة. كما تساهم في تحقيق التنمية الاجتماعية عن طريق تقديم عدة أنشطة في مجال التعليم والصحة بالإضافة إلى أنشطة متنوعة أخرى في الأعياد والمناسبات الدينية.

إلا أن أوقاف ولاية قسنطينة لا تزال تعاني من عدة تحديات تعيق أداءها للدور التنموي المنوط بها، لعل أهمها: صعوبة حصر واسترجاع الأملاك الوقفية، وعدم استثمارها بمختلف صيغ الاستثمار الإسلامي، بالإضافة إلى عوائق مالية تحول دون ترميم بعض البنايات المنهارة، وعوائق إدارية تمنع تسوية عقود بعض الأراضي الوقفية. وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الثانية للبحث.

وعليه بناءا على النتائج المتوصل إليها نوصي في هذا البحث بضرورة:

– حصر واسترجاع وتوثيق الأملاك الوقفية في ولاية قسنطينة.

– إثراء المنظومة القانونية والتشريعية للوقف من أجل توضيح الطبيعة القانونية له، وموقف المشرع الجزائري من بعض أنواعه مثل الوقف النقدي.

– تعزيز لا مركزية الهيئات الوقفِية المختلفة عن طريق رقمنة الإدارة الوقفِية.

– تطوير السياسات والبرامج التي تساهم في تشجيع الاستثمار في الأملاك والعقارات الوقفية، من خلال مختلف صيغ التمويل الإسلامي، بالإضافة إلى الصكوك الوقفية.

– استثمار الإيرادات الوقفِية من خلال مشاريع اقتصادية تعزز تفعيل دور الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

– تشجيع الاستثمار الفلاحي عن طريق الاستغلال الأمثل للأراضي الوقفية الفلاحية.

– تشجيع البحث والابتكار والتكوين في مجال الموارد الوقفِية.

– الاستفادة من التجارب الناجحة في مجال استثمار الأملاك الوقفية بالنسبة للولايات الأخرى من الوطن، أو بالنسبة للبلدان العربية والإسلامية الرائدة.

الهوامش:

[1] أحمد عبد العظيم الجمل، دور نظام الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة، دار السلام، ط1، مصر، 2007، ص15.

[2] منذر قحف، الوقف الإسلامي، تطوره، إدارته، تنميته، دار الفكر، ط2، سوريا، 2006، ص55.

[3] أحمد عبد العظيم الجمل، مرجع سابق، ص15.

[4] منذر قحف، مرجع سابق، ص62.

[5] رحيم حسين، تصكيك مشاريع الوقف المنتج: آلية لترقية الدور التنموي ودعم كفاءة صناديق الوقف حالة صناديق الوقف الريفية، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، العدد 23، أفريل 2014، ، ص34.

[6] أسامة عمر الأشقر، تطوير المؤسسة الوقفية الإسلامية في ضوء التجربة الخيرية الغربية، دار النفائس، ط1، الأردن، 2012، ص14.

[7] بدين ناصر البدر، الوقوف على القرآن، مجلة البحوث الإسلامية، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، العدد77، 2023، ص 109.

[8] موقع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، على الرابط الإلكتروني: www.marw.dz/index.php/، بتاريخ: 2024/5/20.

[9] محمد بن أحمد بن صالح الصالح، الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع، مكتبة الملك فهد، ط1، السعودية، 2001، ص44.

[10] الطيب داودي، الوقف وآثاره الاقتصادية والاجتماعية في التنمية، مجلة البصيرة، دار الخلدونية، الجزائر، العدد2، 1998، ص59.

[11] أحمد عبد العظيم الجمل، مرجع سابق، ص25

[12] منذر قحف، مرجع سابق، ص158.

[13] بن حمودة فطيمة، مناصر خديجة، دور الأوقاف في تفعيل المسؤولية الاجتماعية، المؤتمر الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب، يومي 20–21 ماي 2013، الجزائر، ص ص 7–8.

[14] Ifran Syauqi Beik, Green Waqf framework, Badan waqaf, indonisia, 2022, p23.

[15] فوزي محيرق، دور الصكوك الإسلامية في تمويل الأوقاف العلمية، ملتقى الوقف العلمي وسبل تفعيله في الحياة المعاصرة، مخبر الدراسات الفقهية والقضائية، جامعة الوادي، مارس 2017، الجزائر، ص474.

[16] Kalbaza Amal, Le WAQF : un outil de financement de l'investissement, jornal el-hogar, tindouf, N°1, 2001, p16.

[17] السدحان، عبد الله، دور الوقف في بناء الحياة الاجتماعية وتماسكها، مؤتمر الأوقاف الأول، 2001، السعودية، ص234.

[18] Norman Hamdan, Asharaf Mohd Ramli, Abdullaah Jalil, Asmaddy Haris, accounting for waqf institutions: a review on the adaptation of fund accounting in developing the shariah-compliant financial reports for mosque, Presented at World Universities Islamic Philanthropy Conference 2013 (WIPCON 2013), Transforming Islamic Philanthropy For Ummah Excellence, Organized by IKAZ and UITM, Menara Bank Islam, 4 & 5 December 2013, p5.

[19] وثائق مديرية الشؤون الدينية والأوقاف لولاية قسنطينة

[20] نفس المرجع

[21] نفس المرجع

[22] نفس المرجع